

السلطة التشريعية (البرلمان) وهي تتكون من مجلسين

الجمعية الوطنية: وتضم 577 نائباً يتم انتخابهم عن طريق الاقتراع المباشر بالتصويت الفردي بالأغلبية في جولتين لمدة خمس سنوات. ولا تحل الجمعية الا مرتين في السنة، ولا يحق حل الجمعية إلا إذا وجدت أزمة سياسية خطيرة ويوجد بها عدة لجان برلمانية:

• **لجان دائمة وعددها 6 لجان.**

• **لجان متخصصة .**

• **مؤتمر الرؤساء.** يرأسه رئيس الجمعية العامة. ويتألف من رؤساء الكتل ورؤساء اللجان. وأعضاء المكتب. وممثلي الحكومة. ويحدد برنامج العمل وينظم المداولات .

اختصاصات الجمعية العامة:

1. تعد الجمعية العامة القوانين وتناقشها وتصوت عليها. أي أنها تمارس السلطة التشريعية. فاختصاصاتها ممنوحة لها صراحة من الدستور.
2. كما تراقب عمل الحكومة عن طريق عمل اللجان النيابية. وتطرح أسئلة, كتابية أو شفوية, على الوزراء الملزمين بالإجابة عليها.
3. تمارس اختصاصات في المواد المالية, وتصوت على ميزانية الدولة والقوانين المالية.
4. لها سلطة دبلوماسية على القوانين المتعلقة بتصديق المعاهدات,
5. وإعلان الحرب.

6. ولا تمر التعديلات الدستورية إلا بموافقتها. (باجتماع مشترك مع مجلس الشيوخ).

7. مراقبة أعمال الحكومة.

8. تستطيع الجمعية العامة حجب الثقة عن الحكومة وبالتالي إسقاطها, ومقابل ذلك لرئيس الجمهورية حق حل الجمعية الوطنية. في حين إن مجلس الشيوخ لا يستطيع إسقاط الحكومة. كما أن رئيس الجمهورية لا يستطيع حل هذا المجلس.

مجلس الشيوخ:

ويضم 322 عضواً يتم انتخابهم بالاقتراع العام غير المباشر لمدة 9 سنوات عن طريق أعضاء مجلس الشورى والبلديات ، ويجدد ثلثهم كل 3 سنوات.

صلاحيات المجلس

1. اقتراح تعديلات على مشروعات القوانين والمقترحات التي يتقدم بها النواب في الجمعية الوطنية.

2. تتمتع الجمعية الوطنية بصلاحيات واسعة في مجال التشريع، لكم لا يمكنها أن تتجاهل أو تصرف النظر عن رأي مجلس الشيوخ في كل ما يخص مراجعة الدستور.

وباستثناء حق التصويت على حجب الثقة عن الحكومة، فإن لأعضاء مجلس الشيوخ صلاحيات مماثلة لصلاحيات زملائهم من النواب في الجمعية الوطنية.